رابط المادة على منصة باحث

مقاطع مختارة

مقطع مميز | بلوغ الثواب لبعض الأعمال لا يقتضي التسوية المطلقة

خالد السبت

هذا الحديث هل يقال بانه من كان عليه عتق رقبة بالكفارات مثلا ثم قال هذا الذكر عشر مرات قال لا اله الا الله الى اخره عشر مرات كأنما اعتق اربعا من ولد اسماعيل - 00:00:00

اشرف الرقاب هل يقال هذا يجزئه عن الرقبة التي عليه الجواب لا وقد مضى الكلام على هذا المعنى في مناسبات سابقة مثل ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم في من صلى - 00:00:16

في مسجد قباء صلى ركعتين من غير الفريضة فهذا يكون عمرة لكن من كان عليه نذر وعلى القول الراجح ان العمرة واجبة في العمر مرة فهل يجزئه ذهابه الى قبا يصلي فيه ركعتين؟ عن نذره او عن عمرته الواجبة الفرض - 00:00:31

الجواب لا ذلك لا يجزئه كذلك الحديث في من جلس بعد الصبح يذكر الله عز وجل حتى تطلع الشمس ثم صلى ركعتين كان كان له اجر حجة وعمرة تامتان تامتان - 00:00:55

عند من حسن هذا الحديث كذلك قل هو الله احد تعدل ثلث القرآن لو انه نذر ان يقرأ ثلث القرآن او ان يقرأ القرآن في ليلة فقرأ قل هو الله احد ثلاث مرات هل يجزئه؟ الجواب لا. هل يكون هذا كمن قرأ ختمة ذاك الذي قرأها ثلاث مرات او هذا الذي صلى في قباء - 00:01:13

ساعتين كمن مشى وذهب وسافر وانفق وخطأ ثم جاء بعمرة وصلى في المسجد الحرام الجواب لا هو غاية ما هنالك انه يكون له كاجر عمرة لكن تبقى اعمال هذا وتعب هذا - 00:01:33

ومشي هذا وسفره ونفقاته وما الى ذلك يختلف ذلك فيها. كذلك هذا الذي يقرأ القرآن قرأ القرآن كاملا والقرآن بالاجماع ست الاف اية وكسور. فمثل هذا الذي قرأ اكثر من ست الاف اية مثل هذا هل - 00:01:51

كالذي قرأ قل هو الله احد ثلاث مرات في الوقت الذي قظاه والجهد الذي بذله والحروف التي نطق بها؟ الجواب ليس كذلك وانما المقصود والله اعلم انه يكون بقدر ثلث القرآن بعض اهل العلم - 00:02:10

امله على ان ذلك باعتبار ما تضمنه القرآن من الموضوعات او يكون له من الاجر بقدر ثلث القرآن لكن هذا قضى وقتا طويلا ونطق بحروف كثيرة وهكذا على كل حال - 00:02:28

فمثل هذا لا يجزئه في عتق الرقاب مثلا فيما نحن فيه عن نذره او عن كفارته الواجبة والله تعالى اعلم - 00:02:45